

سنن البيهقي الكبرى

17955 - أخبرنا أبو بكر أحمد بن الحسن القاضي وأبو سعيد بن أبي عمرو قالا ثنا أبو

العباس محمد بن يعقوب ثنا الحسن بن علي بن عفان ثنا أبو أسامة عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة Bها قالت Y إن كانت المرأة لتأخذ على المسلمين فيجوزون ذلك لها